

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
بلدية محافظة صبيا

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية

بلدية محافظة صبيا

كراسة الشروط والمواصفات لمشروع سحب السيارات المهملة والتالفة والهياكل
بمحافظة صبيا

فهرس المحتويات

الجزء	المحتوى	رقم الصفحة
الأول	أولاً : التمهيد ثانياً : تعريفات ثالثاً : تعليمات لمقدمي العطاء	من ٣ الى ٨ من ٣ الى ٤ من ٥ الى ٨
الثاني	الشروط والمواصفات أولاً : المواصفات الفنية والشروط الخاصة ثانياً : الشروط العامة ونموذج تقديم العطاء وجدول الكميات	من ٩ الى ١٨ من ١٠ الى ١٣ من ١٤ الى ١٨
الثالث	وثيقة العقد	من ١٩ الى ٢١

الجزء الأول

- لـ تمهيد
- لـ تعريفات
- لـ تعليمات لمقدمي العطاء

أولاً التمهيد :

نظراً لما تلاحظ في الأحياء التابعة لمحافظة الدرج من تواجد عدداً من السيارات المهملة والمعدات والهيابك وأجزائها الغير صالحة والتي يقوم أصحابها بتركها في الشوارع والأراضي الفضاء مدة طويلة والتي تكون مصدر تشويه للمنظر العام للمحافظة وعليه فقد قامت بلدية الدرج بنقل و تجميع و حجز هذه السيارات المهملة والمعدات والهيابك وأجزائها بحجز بلدية الدرج الكائن بالدرج تمهيداً للاستفادة منها بطرحها للاستثمار في زيادة عامة وفق الأنظمة المتبعة في هذا الشأن وذلك مقابل مبلغ مالي مقطوع لكل سيارة أو هيكل أو جزء منها يتم حجزه والاستفادة منه. وقد أعدت البلدية لهذا الغرض هذه الكراسة التي توضح الاشتراطات والجوانب الفنية والمعلومات التي يتعين على المتنافسين الإهاطة بها ومراجعتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايد

ثانياً التعريفات :

يكون للتعبيرات والكلمات التالية في هذه الشروط و المواقف نفس المعنى المحدد أمام كل منها أدناه مالم يصرح أو يقتضي سياق الكلام خلاف ذلك .

١- الأعمال :

يقصد بها مجموعة التزامات المستثمر المختلفة من استقبال السيارات المهملة والمعدات والهيابك وأجزاءها الغير صالحة في الموقع المخصص لها بحجز بلدية الدرج أو أي موقع اخر تحدده البلدية مع دراستها لمدة المحددة ومن ثم الاستفادة منها مدة الحجز المقدرة بثلاثة أشهر تبدأ من تاريخ دخولها الحجز على أن يتم وفق الأنظمة المتبعة وما يتبع ذلك من توفير الأيدي العاملة والمعدات والسيارات والأدوات والعناصر المختلفة الازمة لقيام المستثمر بتنفيذ كافة التزاماته

٢- أنواع السيارات المهملة و المعدات و الهيابك و اجزاءها :

ويقصد بها جميع السيارات المهملة و المعدات و الهيابك و أجزاءها الغير صالحة والتي يتم نقلها و تجميعها بحجز بلدية الدرج بعد أن قام أصحابها بتركها في الشوارع والأراضي في محافظة الدرج بما يشكل مصدراً مشوهاً للمظهر العام للمحافظة .

٣- المعدات الواجب توفيرها

يلتزم المستثمر بتوفير السيارات و المعدات الازمة لاستقبال السيارات و الهياكل و اجزانها الغير صالحة بما يكفل عدم تعرضها للتلف و أن يتم ذلك وفق مبادئ السلامة كما يقوم بتأمين الأدوات والأجهزة الازمة لعملية الاستلام و الحجز وإدارة هذه العملية و إعداد النماذج و المطبوعات الازمة لذلك .

٤- موقع عام لحجز السيارات المهملة و المعدات و الهياكل

على المستثمر عمل دراسة لموقع الحجز و تطويره و الذي سوف يتم تسليمه له من قبل من بلدية محافظة الدرب مع تقديم ذلك في عرضه كما عليه تخصيص موظفين طوال الوقت لحراسة المحجوزات و المحافظة عليها و تسليم السيارة أو المعدة أو الهيكل أو الأجزاء التي يطالب بها أصحابها قبل انتهاء فترة الحجز حسب الأنظمة و يقوم بعمل بيانات و سجلات لذلك . و عليه استخدام الحاسب الآلي في جميع أعماله .

٥ . مجال العقد

لا يقتصر عمل المستثمر في هذا العقد على عملية استلام السيارات المهملة والهياكل و المعدات و اجزانها الغير صالحة بعد أن تصل حجز بلدية الدرب من قبل مقاولي النظافة التابعين للبلدية من ثم الاستفادة منها بعد مضي المدة المحددة و انتهاء الإجراءات الخاصة بذلك للمستثمر الحق في رفع السيارات .

٦- الالتزامات المطلوبة من المستثمر

- توفير جهاز متكامل من المراقبين و الموظفين و حراس الأمن حسب احتياجات المشروع حسب البيان رقم (١) الموضح فيما بعد
- توفير جميع المطبوعات و النماذج و الأجهزة المطلوبة للمشروع
- توفير السيارات و المعدات المخصصة الازمة لاستقبال السيارات المهملة و الهياكل و اجزانها الغير صالحة بالأعداد الكافية وتوفير الأدوات و المعدات حسب الاحتياج الفعلي للمشروع بعد موافقة البلدية عليه .
- توفير موقع مناسب للحجز إما بالاستجار من البلدية في حالة توفره لدى البلدية أو توفير موقع عن طريق المستثمر
- تسوير و تجهيز و حراسة الموقع التابع للمستثمر و المخصص لحجز السيارات و الهياكل و اجزانها الغير صالحة بسور شبك حسب التعليمات و الأنظمة (طوال ٢٤ ساعة) هذا في حال استئجار الموقع من البلدية و في حالة توفير المستثمر لموقع عن طريقه يتم الالتزام بهذه الشروط :
- نظافة موقع الحجز
- إعداد بيانات السيارات المهملة أو الهياكل فور استلامها وفقاً للنموذج المعهود لذلك و الذي يبين حالتها من ثم المحافظة على جميع اجزانها طيلة فترة الحجز و يعتبر مسئولاً عن ما يتلف منها بسبب تقصير أو إهمال يعود للمستثمر و ذلك في حالة مطالبة أصحابها
- إعداد قوائم وبيانات كاملة للسيارات المهملة التي مضت عليها المدة المحددة .
- يتولى المستثمر الحجز التابع للبلدية وفي حال وجود سيارات قديمة في الحجز تسلم له بمحاضر تسليم وتكون ضمن مشروع رفع السيارات المهملة والهياكل .
- تقسيم الحجز إلى عدة أقسام
- أ- قسم للسيارات التي مضى عليها ثلاثة أشهر و ليس عليها مطالبة
- ب- قسم للسيارات المطلوبة من جهة أصحابها
- ت- قسم للسيارات المطلوبة من جهات حكومية

١١- يرفق بالعرض المقدم لهذا المشروع خطة تشغيلية شاملة و يوضح فيها المستثمر أعداد جهازه الإداري و الفني والعملية و أعداد السيارات و المعدات الأدوات الأخرى التي يحتاجها المشروع والإمكانيات التي سوف يوفرها في موقع الحدث

تعليمات لمقدمي العطاء

- شروط المتقدم :
- أ- يجب أن يكون المتقدم شركة أو مؤسسة سعودية لديها سجل تجاري و مرخص لها من مزاولة النشاط موضوع المزايدة أو إحدى الشركات الأجنبية المرخص لها بالدخول في المزايدة طبقاً للتعليمات
 - ب- لا بد من وجود خبرات سابقة مع وزارة الشؤون البلدية والقروية في نفس المجال
 - ت- يجب الا يكون على المتقدم لهذه المزايدة أي التزامات مالية سابقة للبلدية ولن يقبل أي عرض من أي مستثمر عليه مستحقات للبلدية إلا بعد تسديدها كاملة قبل تقديم عرضه في هذه المزايدة
- معاينة الموقع :

يجب على مقدم العطاء و قبل تقديم عطاءه القيام بدراسة مفصلة لمنطقة العقد للتعرف عليها و الإمام بوضعها إلماماً جيداً و كذلك دراسة ما يتطلب تنفيذ المشروع من معدات و سيارات و أجهزة و أدوات و أعمال و عمالة ومعدات بما يضمن قيامه بعمله على أكمل وجه حيث لن يقبل من المستثمر بعد تقديم عرضه أي اعتذار أو احتجاج و أي تحفظ أو اشتراط يورده المستثمر ضمن عرضه يخالف ما ورد في شروط مواصفات هذه المزايدة أو ينقص من التزاماته فسوف يستبعد عرضه من هذه المزايدة مباشرة

دراسة الوثائق

يعين على مقدم العطاء قبل التقديم لعطائه أن يدرس بعناية كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بهذه المزايدة ونموذج العرض و جميع الوثائق الأخرى الخاصة بالعطاء

سرية الوثائق :

(سرية المعلومات) : جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكل سرية ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المطاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاناً لدى الأمانة / البلدية .

- مكان تسليم العطاءات و كيفية تقديمها :

تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأخذ تسجيل العطاء

- المستندات و الشهادات الواجب إرفاقها بالعطاء :

يجب إرفاق هذه الكراسة (الأصل) و تعبئة نموذج العطاء الأصلي الموجود بالكراسة بعد ختم جميع صفحاتها بالختم الرسمي لمقدم العطاء و تكتب باللغة العربية و أي تغيير يحصل عند الضرورة فيكتب بالمداد الأحمر على أن يتم التوقيع عليه و ختمه من مقدم العطاء و لن يعتمد بأي عطاء مقدم على غير النموذج الأصلي ضمن كراسة الشروط

- صورة من شهادة الزكاة و الدخل سارية المفعول
- صورة من ترخيص وزارة النقل لمزاولة هذا النشاط
- صورة من السجل التجاري ساري المفعول
- صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول
- صورة من شهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية و أنها قامت بجميع الالتزامات تجاهها أو ارفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام
- صورة من شهادة بالالتزام بالسعودية
- نسخة من الإعلان

تقديم برنامج العمل بالمشروع يوضح احتياجات المشروع من الأيدي العاملة و المعدات والسيارات و الأجهزة من حيث الكم و النوع و التناسب فيما بين كل منها وبين مختلف الواجبات و ضرورة الوفاء بها بالكامل و حسبما تفرضه كافة الأحكام و الشروط ذات الصلة بالمشروع و مدى قدرة المستثمر على طرح تفاصيل أفضل تساهم في رفع كفاءة الأداء والحفاظ على المظهر الجمالي و الحضاري

يجب على المتنافس أن يقوم بترتيب أوراق عطائه ترتيباً فنياً و أصولياً بحيث يكون العطاء نظيفاً خالياً من القشط أو الشطب و أن يضع كامل أوراقه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر و يكتب عليه عطاء مزايدة (استثمار للاستفادة من مشروع سحب السيارات التالفة) التابعين للبلدية " المزايدة رقم (١٤٤٣ هـ) " وذلك في الوقت المحدد لاستقبال العطاءات و فتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الموعد بساعة واحدة لتسجيل العطاء حيث لن يقبل أي عطاء يقدم بعد الوقت و التاريخ المحددين

- يجب ايضاح اسم و عنوان المتنافس داخل المظروف بصورة مفصلة و توقيع العطاء من المتنافس او من له حق تمثيله نظامياً و ختمه بالختم الرسمي ل الكامل الصفحات
- على المستثمر اتباع كافة الشروط و المواصفات الواردة في هذه الكراسة و في حالة عدم تقديم المزايدة طبقاً لما ذكر في الكراسة فسوف يتم رفض العطاء نهائياً
- لا يقبل نسخ الوثائق الرسمية الغير مختومة بالختم الرسمي
- الحضور في الموعد المحدد حيث لن يسمح لأحد الحضور بعد انعقاد الجلسة

- أي تحفظ أو اشتراط يورده المستثمر ضمن عرضه يخالف ما ورد شروط و مواصفات هذه المزايدة أو ينقص من التزامات المستثمر فسوف يستبعد عرضه من هذه المزايدة مباشرة
- يمكن الرجوع المواقع التالية على شبكة الانترنت للاطلاع على لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي الكريم ٣ / پ / ٣٨٣١٣ بتاريخ ٢٣/٩/٢٣ هـ
- وزارة الشئون البلدية و القروية www.momta.gov.sa

- مدة صلاحية العرض :

يقدم ضمان بنكي ٢٥٪ من قيمة العطاء للسنة الاولى .

يظل المقدم من مقدم العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة أشهر ويجوز للبلدية تمديدها لمدة أو لمدد أخرى إذا أراد ذلك .

• المواعيد :

- ١- آخر موعد تقديم العطاءات (حسب الإعلان) الموافق / ١٤٤٧ هـ الموافق / ٢٠٢٥ م
- ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد أو يسلم لغير إدارة الاستثمار بالبلدية
- ٢- موعد فتح المظاريف هو الساعه صباحا الموافق / ١٤٤٧ هـ الموافق / ٢٠٢٥ م

خطوات و تعليمات ترسية العطاء

- سوف يتم فتح المظاريف المقدمة للمزايدة من قبل لجنة فتح المظاريف في الكترونياً في الزمان والمكان المحدد لها و يحضرها مقدموا العطاءات أنفسهم أو وكلائهم الشرعيون أو مندوبيهم بموجب تفويض كتابي مصدق من الغرفة التجارية لحضور الجلسة و تعلن النتائج على المتنافسين
- تحال أوراق المزايدة الكترونياً إلى لجنة الاستثمار لتولي تحليل العروض و تقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية على العرض الذي تراه مناسبة
- تقوم البلدية ممثلة في قسم الاستثمار بارسال خطاب إشعار بالترسية عن طريق البريد المسجل لمن تتم ترسية المزايدة عليه لمراجعة إدارة الاستثمار خلال ١٥ يوما من تاريخ الاشعار للحضور لتوقيع العقد و استكمال الاجراءات . و إذا لم يراجع خلال المدة يرسل له اشعاراً نهائياً و يعطي مهلة خمسة عشر يوماً أخرى تحت طائلة الغاء حقه في الترسية و مصادره ضمانه البنكي
- إذا تأخر المستثمر عن مراجعة إدارة الاستثمار خلال شهر من تاريخ اشعاره يتم الغاء الترسية من قبل صاحب الصلاحية و مصادر الضمان البنكي المقدم منه .
- يجوز بعد اخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول الذي رست عليه المزايدة اذا لم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة
- يحق للبلدية حسب مقتضيات المصلحة العامة قبول أو رفض بعض العروض أو كلها او الغاء المنافسة و الاعلان عن المنافسة جديدة و تكون ملزمة بإبداء الأسباب
- يحق للبلدية استبعاد أي عطاء لا يستوفي جميع الوثائق المطلوبة حسب الأنظمة

١. وصف العقار

نوع النشاط	إنشاء وتشغيل مشروع سحب السيارات التالفة والهيكل من المحافظة
مكونات النشاط	
موقع العقار	المدينة : صبيا الحي : بجوار مخطط التساليح صبيا - جازان
حدود العقار	شمالاً : حسب الكروكي المرفق جنوباً : حسب الكروكي المرفق شرقاً حسب الكروكي المرفق غرباً : حسب الكروكي المرفق
نوع العقار	ارض فضاء مساحة الأرض
مساحة المباني	٢٣٧١٣ م ^٢ حسب الكروكي المرفق
عدد الأدوار	
نوع البناء	

الخدمات بالعقار:

ارض خام

بيانات أخرى

في حال وجود مخلفات او ردم او اختلاف مناسبات الأرضية فان البلدية غير ملزمة
برفع المخلفات أو القيام بتسوية الموقع

الجزء الأول

- المواصفات الفنية والشروط الخاصة .
- الشروط العامة ونموذج تقديم العطاء

أولاً الموصفات الفنية و الشروط الخاصة

١ - نطاق المشروع

يشمل هذا المشروع تنفيذ و انجاز المستثمر لجميع الاعمال حسب تعريفها و يقوم المستثمر بتنفيذ الاعمال حسب تعريفها ضمن متطلبات الوفاء بالتزاماته الكلية الموضحة أدناه ووفق الأحكام والشروط التفصيلية الخاصة بالتزاماته المتفرعة من كل منها الكلية هي :

- ١/١) توفير الجهاز الفني و الإداري و حراس الأمن و العمالة الالزمة حسب احتياجات المشروع خلال فترة العمل .
- ١/٢) توفير و تشغيل المعدات و السيارات و الأجهزة و الأدوات حسب احتياجات المشروع و حسب متطلبات العمل
- ١/٣) نظافة الموقع الخاص بالمستثمر و موقع العمل التي يقوم عماله فيها بأية اعمال تبثق من المشروع أو أن يكون سبباً فيها
- ١/٤) وضع خطة تشغيلية للمشروع و يوضح بها أعداد الجهاز الإداري و الفني و حراس الأمن و العمالة التي يجب أن يكونوا من السعوديين ما أمكن و أعداد السيارات و المعدات و الأجهزة و الأدوات التي سوف يستخدمها بالمشروع و طريقة التأشير على السيارات و المعدات و الهياكل و أجزائها وعملية تخزينها و حجزها و التصرف .

٢ - فترة العمل :

فترة العمل تكون على فترة واحدة من الثامنة صباحاً و حتى الثانية مساءً و على المستثمر توضيح ذلك في خطته التشغيلية التي سوف يرفقها في عرضه و توافق عليها الأمانة

٣ - بنود أعمال الاستفادة من السيارات المهملة و المعدات و الهياكل و أجزائها الغير صالحة :

على المستثمر استقبال و حجز السيارات المهملة و المعدات و الهياكل و أجزائها التي استلمها وفق التعليمات و الأنظمة المعتمدة وفي نهاية مدة الحجز (بعد مضي ثلاثة أشهر من تاريخ حجزها) تعود ملكية السيارات المهملة و المعدات و الهياكل و أجزائها للطرف الثاني (إذا لم يطالب بها أصحابها) و على المستثمر أثناء الاستلام و الحجز مراعاة التالي :

أ - يقوم المستثمر بإعداد سجلات تسجل بها المعلومات عن السيارات و المعدات و التي تم حجزها مع بيان لونها و نوعها و موديلها و تاريخ دخولها و الحجز و المتوفر و الغير متوفر و أجزائها وتجهيزاتها و المكان الذي وجدت به قبل رفعها و تسجيلها بالحاسوب الآلي و تزويد الإدارة العامة للنظافة بصورة من ذلك

ب - لا يحق للمستثمر سحب أو نقل أو التصرف بأي سيارة أو معدة أو هيكل أو أجزائها أثناء فترة الحجز و الذي يستغرق ثلاثة أشهر من تاريخ استلامه لها بموقع الحجز.

ت - يتحمل المستثمر كامل المسئولية عن أي اخلال يقع على موظفيه حيال أي من الواجبات المذكورة اعلاه و يكون مسؤولاً عن فقد أي سيارة أو معدة أو هيكل أو اي جزء منها و يقوم بدفع (قيمتها لصاحبها إذا حدث خلال فترة الحجز المبينة بالفترة السابقة (ت) وبعد مطابقة ذلك مع النموذج الذي بموجبه تم رفعها و الموقع من مندوب البلدية .

ث - يتم استلام السيارات و المعدات و الهياكل و أي جزء منها بموقع الحجز بطريقة لا تؤدي الى الضرر بها و لا يسمح بوضع سيارة فوق سيارة اخرى بأي حال و عليه فك اللوحات من السيارات بعد استكمال مدة حجزها (ثلاثة اشهر من تاريخ استلام السيارات في موقع الحجز) وتسليمها الى مندوب إدارة المرور بعد عمل بيانات بأنواع السيارات و أرقامها و ارقام هياكل و تسجيلها بالحاسب الآلي ولا يحق أن تسلم السيارة بعد مدة ٩٠ يوم .

ج - في حالة مراجعة مالك السيارة أو المعدة أو الهيكل للأمانة (خلال فترة الحجز) و التحقق من ذلك و موافقتها على اعادتها له بعد استكمال المدة النظامية يتلزم المستثمر بتسليم السيارة او المعدة او الهيكل لمالكها مقابل أن يدفع له صاحب السيارة مبلغ وقدره (٥٠٠ ريال) مقابل حجزها و السيارات التي تزن أكثر من ٣ طن مبلغ وقدره (٢٠٠٠ ريال) مقابل حجزها .

ح - يقوم المستثمر برفع تقارير شهرية وبيانات مكتوبة و أخرى مسجلة على افراص CD في موعد لا يتجاوز اليوم السابع من أول كل شهر اعتبارا من بداية الشهر الأول لفترة التنفيذ يتضمن احصائية تفصيلية عن السيارات و المعدات و الهياكل و أجزائها التي استلمها متضمنة تاريخ دخولها الحجز .

خ - يقوم المستثمر بإدخال جميع البيانات و الأسماء و الأرقام و الاحصائيات لهذه السيارات المهمة والمعدات و الهياكل و أجزائها التي استلمها متضمنة تاريخ دخول الحجز .

د - ترسل بيانات السيارات للتأكد من السيارات المسروقة والجانيات للشرطة بعد انتهاء المهلة النظامية .

٤ - توفير العمالة و السيارات و المعدات و الاجهزة وكافة الأدوات و العناصر الازمة لتنفيذ المشروع :

سيتم الأخذ في الاعتبار عند تحليل العطاءات المقدمة مدى إلمام مقدم العطاء بمضمون العقد و مدى مهمه للواجبات و الالتزامات المنصوص عليها في هذه الشروط و المواقف من خلال برنامج العمل المقدم منه و مدى دقة التقديرات التي يضعها للأيدي العاملة و المعدات و السيارات و الأجهزة من حيث الكم و النوع و التنساب فيما بين كل منه و بين مختلف الواجبات و ضرورة الوفاء بها بالكامل وحسبما تفرضه كافة الأحكام و الشروط ذات الصلة بالمشروع و مدى قدرة المستثمر على اقتراح تقييات أفضل تساهم في رفع كفاءة الأداء و تقليل التلوث البيئي و المحافظة على المظهر الحضاري والجمالي .

٥ - تجهيز موقع العمل :

يقوم المستثمر بتجهيز موقع متكمال مع تجهيز برج أو أبراج مرتفعة للمراقبة و الحراسة و مكتب متكمال عند بوابة الحجز توافق عليه البلدية ليتم حجز جميع السيارات و المعدات و الهياكل و أجزائها و يجب أن توفر هذه الشروط الازمة و الأمان و يقوم بتصويره تصويرا جيدا مطابق لمبادئ السلامة ، و عليه تضمين ذلك في خطته التشغيلية و يوضح جميع الإنشاءات و التجهيزات الازمة و لبلدية الدرب الحق المطلقة في إجراء التعديلات التي تراها مناسبة سواء خلال مرحلة الدراسة أو الترسية او إنشاء فترة التشغيل اذا اتضح لها عدم مناسبة هذه التجهيزات المنشآت للمشروع

٦- العمالة الالزام لتنفيذ المشروع :

على المستثمر توفير أعداد العمالة و الجهازين الإداري و الفني و مهني وفقاً للبيان رقم (١) المرفق بنهاية هذه الشروط بما يتضمن تنفيذ الواجبات و الالتزامات المحددة في هذه الشروط والمواصفات و مستندات العقد الأخرى و ذلك حسب الشروط التالية :

أ- الالتزام بتوفير الوظائف و شاغليها بالأعداد و الأوصاف المطلوبة و التي يحددها في عطاءه ضمن خطته طيلة فترة التشغيل

ب - فرص العمل التي يتيحها المستثمر في جهازه الإداري و الإشرافي و الفني و الرقابي و العمال يجب أن تتاح في المقام الأول للموظفين السعوديين و ذلك من خلال الإعلان بالصحف المحلية و من ثم تتاح لمواطني الدول العربية و الإسلامية عدا الوظائف التي يجب اشغالها بالسعوديين فقط دون غيرهم و التي حددها النظام

ت - يجوز لبلدية الدرب طلب استبعاد أي موظفي الجهاز الإداري و الفني و عمال المستثمر من العمل في المشروع في أي وقت و ذلك بموجب خطاب يوجه للمستثمر و عليه استبداله خلال مدة لا تزيد عن خمسة عشر يوماً من تاريخ الخطاب الموجه له حول ذلك

ث - يقوم من يرسو عليه العطاء برفع بيان بأسماء جهازه و العمل المسند لكل منهم و حسب المسميات و الأعداد المطلوبة و التي حددها في عرضه قبل بدء المشروع لموافقة عليه من قبل البلدية

ج - على المستثمر تأمين زمي الموحد للمشرفين و المراقبين يتكون من بنطلون و قميص بلون مميز و

حاء مناسب و العمالة بدلة (افروف) و حاء مناسب فقايات يتم موافقة البلدية عليه و يكتب عليه مشروع سحب السيارات التالفة بمحافظة الدرب مع تحديد بطاقة لهم توضع على الصدر تحمل الاسم و الرقم لكل منهم

ح - على المستثمر و موظفيه و منسوبيه و عمالته احترام عادات و تقاليد المملكة العربية السعودية

و الخضوع لجميع الأنظمة السارية حالياً و مستقبلاً و عليه التنبية الدائم الالتزام بذلك و عقد دورات

تدريبية لهم طوال مدة العقد

خ- يجب على المستثمر الالتزام بالنسبة المعتمدة في تشغيل العمالة السعودية طبقاً لقرار مجلس

الوزراء رقم ٨٠٠٠ / د في ٢٠٤١٢٢ هـ

٧- المعدات و السيارات و الاجهزه و الأدوات

على مقدم العطاء أثناء إعداد عطائه تحديد أعداد و أنواع المعدات و السيارات و الاجهزه و الأدوات التكميلية التي يرى أهمية استعمالها و أنها مناسبة و كافة التنفيذ الواجبات المحددة في الشروط والمواصفات و مستندات العقد الأخرى و ان يوضح ذلك في خطته التشغيلية و فقاً للبيان رقم (٢) المرفق بنهاية هذه الشروط و ذلك حسب الشروط التالية :

- تكون المعدات و السيارات و الأجهزة و الأدوات التي يلتزم مقدم العطاء بتوفيرها بحالة جيدة و ذات تحمل مناسب للعمل المستمر في مجال الخدمات المحددة لها و بكفاءة عالية وفقاً للأحدث ما توصلت اليه أحد النق提ات العالية في تنفيذ أعمال مشابهة للأعمال محل هذا المشروع
- يلتزم المستثمر بترخيص جميع المعدات و السيارات اللازمة له في سياق تنفيذه لاعمال المشروع مع تحمله جميع النفقات و الرسوم المترتبة على ذلك .
- يلتزم المستثمر بان يقوم بطلاع جميع المعدات و السيارات بلون مميز توافق عليه بلدية الدرج و يكتب على كل معدة اسم بلدية الدرج و اسم المشروع و اسم المستثمر مع وضع علامة واضحة او رقم مميز يشير الى رقم المعدة او السيارة .
- يجب أن تزود جميع المعدات بلعبارات التحذير ووحدات الادارة المناسبة للعمل ليلا و تزويدها بطفايات احمد حريق ووسائل الامن و السلامة ووضع خطوط فسفورية عاكسة على جميع المعدات و فقاً لعميم رقم ٢٦٧٦٥٥٠٤٠١٤٠٣٠ هـ
- يحتفظ المستثمر عند نهاية المشروع بملكية للمعدات و السيارات و الأجهزة و الأدوات التي يستخدمها في تنفيذ المشروع .

ثانياً الشروط العامة :

- ١- تخضع هذه المزايدة لنظام المنافسات و المشتريات الحكومية بالأمر السامي الكريم رقم (م / ٥٨) بتاريخ ٤٢٣/٩/١٤٢٣ هـ ولانتهته التنفيذية لنظام بيع المركبات الملغى تسجيلها الصادرة بموجب قرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بالقرار الوزاري رقم (١٧٥٣٩) بتاريخ ١٤٢٥/٩/١٢ هـ وآية انظمة أخرى تنظم أعمال المشروع ويجري تفسير احكام التعاقد و التنفيذ و الفصل فيما ينشأ من خلافات أو دعاوى حولها تلك الأنظمة .

٢- مدة العقد

مدة هذا العقد (٣ سنوات) ثلاث سنوات هجرية يسبقها مدة شهرين كفترة التجهيز والإنشاء و بلدية الدرج غير ملزمة بتجديد أو تمديد العقد بعد انهائه او انتهائه و غير ملزمة بتعويض المستأجر عن أي نفقات او تجهيزات تمت بالمشروع و تبدا مدة العقد اعتبارا من تاريخ توقيع العقد و في حالة تأخر المستثمر عن الموعد المذكور يتم اشعاره خطيا بذلك و تحسب بدأة مدة العقد من تاريخ الأشعار

٣. فترة تنفيذ المشروع و مدة استثماره

- فترة التجهيز و مدتها (شهرين فقط شهرين و هي فترة زمنية من تاريخ توقيع العقد مع المستثمر و يلتزم خلالها المستثمر بالانتهاء من تجهيز الواقع و اعداد فريق العمل و كافة العناصر الأخرى للمشروع
- فترة الاستثمار و مدتها (ثلاثة سنوات) تبدا فور انتهاء التجهيز و الإنشاء المباشرة

٤- قيمة العقد

الإيجار السنوي للعقار () ريال () ريال فقط و يتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

٥- تسديد مستحقات بلدية محافظة الدرج .

- في حالة عدم التزام المستثمر بتسديد مستحقات بلدية الدرج في المواعيد المحددة يكون لبلدية الدرج الحق في اتخاذ اي الاجراءات التالية :
- ١- مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر و الخاص بالمشروع و ذلك لجسم مستحقات بلدية الدرج
 - ٢- ايقاف و منع المستثمر من مباشرة العمل بالمشروع لحين تسديد مستحقات بلدية الدرج.
 - ٣- في حالة تخلف المستثمر عن التسديد في المواعيد المحددة يحق لبلدية الدرج سحب المشروع و اسناده الى مستثمر اخر مع احتفاظ بلدية الدرج بحقها في الرجوع عليه بأية تعويضات او مبالغ قد ترتب عليه نتيجة لسحب المشروع منه

٦-الإشراف على التنفيذ

البلدية الدرج أو من يمثلها او الجهات التي تحيلها في جميع الأوقات الحق في دخول موقع حجز السيارات و المعدات و الهياكل و اجزائها او اي مراقبة وملحقاته و الاطلاع على البيانات و السجلات وبيانات الحاسوب الالي و معainتها للتأكد من ان العمل متleshية مع هذه الشروط و المواصفات و الأنظمة المتعلقة بذلك

٧- تنفيذ الأعمال وفقاً للشروط و المواصفات

يجب على المستثمر تنفيذ المشروع وفقاً لشروطه و مواصفاته والا كان لبلدية الدرج الحق بعد انذاره و انقضاء مدة خمسة عشر يوماً دون تصحيح الأوضاع أن تتخذ التدابير التالية :

أ- التنفيذ على حساب المستثمر

لبلدية الدرج أو من يمثلها تنفيذ جزء الخدمة المشمولة بتقصير المستثمر (إن كان هذا الجزء حسب مطلق تقدير بلدية الدرج قائمًا بذاته عن أجزاء ذات الخدمة أو أي خدمة أخرى) بواسطتها أو بواسطة جهة أخرى تسمى بها بلدية الدرج او عن طريق استئجار معدات و تقوم بلدية الدرج ببيع المواد المجمعة ومحاسبة المقاول الجديد من قيمة المبيعات و كذلك حسم القسط اليومي لبلدية الدرج (محسب من القيمة السنوية للعقد) المطلوب دفعه لبلدية الدرج مع مصادر أي مبلغ بعد ذلك و ان كانت قيمة المبيعات لا تغطي المبالغ المستحقة للمستثمر الجديد و كذلك قيمة القسط اليومي المستحق لبلدية الدرج فإنه سيتم اشعار المستثمر بذلك للعمل على سرعة تسديد المبالغ المترتبة عليه و ذلك خلال (٤٨) ثمانية و أربعون ساعة و في حالة عدم الاستجابة سيتم حسم المبالغ

مسميات وفئات الجهاز الإداري والفنى وحراس الأمن والعماله التي ينوى مقدم العرض توظيفها

ملاحظات	العدد	مسمى الوظيفة	م
	١	مدير المشروع	١
	٢	مدير منطقة	٢
	٣	مراقب	٣
	٣	سائق ونش	٤
	٧	عامل	٥
	٢	مدير حجز	٦
	٤	حراس أمن	٧
			٨

- ولبلدية الدرب الحق في زيادة أعداد الجهاز الإداري والفنى وحراس الأمن والعماله في حالة احتياج العمل
- للمقاول اقتراح مسميات جديدة وزيادة الأعداد .

بيان رقم (٢)

أعداد وأنواع المعدات والسيارات والأدوات والأجهزة التي سيوفرها مقدم العرض

مسلسل	الحجم أو الحمولة	العدد	ملاحظات
١	سيارة لسحب السيارات (ونش)	٣	كبيرة
٢	سيارة ونيت للمراقبة	٤	
٣	سيارة للجهاز الإداري والفنى	١	

- على المتقى تحديد أعداد السيارات الوانيت للمراقبين والجهاز الإداري والفنى للمشروع .

نموذج تقديم العطاء للمزايدة لمشروع سحب السيارات التالفة بمحافظة صبيا

حفظه الله

رئيس، بلدية محافظة صبيا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

استجابة لاعلان بلدية الدرب عن رغبتها في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق

المنافسة الإلكتر ونية لمشروع سحب السيارات التالفة بمحافظة صبيا

لمشار إليها أعلاه نفيد سعادتكم بأننا اطلعنا على كافة الموارد بدراسة الشروط والمواصفات وبعد دراستها ومعانقة منطقة العقد على الطبيعة والتعرف عليها معرفة تامة ونافحة للجهالة

السعر : ريال سنوياً .

ومن فرقه بالعطاء ضمان ينكي خاص بالمشروع تعادل قيمته ٢٥٪ مقابل سنه عقيده واحدة وبياناته كالتالي :

رقم خطاب الضمان	مبلغه	صادر من بنك	تاريخ خطاب الضمان

- المتقدم شركة / مؤسسة :
• اسم ممثل الشركة / المؤسسة :

(تاریخ ۱۴ / /)

بموجب التفويض رقم :

• العنوان : رقم الهاتف :) (فاكس () ()
 • صندوق بريد رقم :) (الرمز البريدي : ()
 • رقم السجل التجاري) ("ناريخه : () / () صادر من ()

التوقيع

الختم الرسمي

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
بلدية محافظة صبيا

الجزء الثالث : نموذج وثيقة العقد الأساسية

نموذج وثيقة العقد الأساسية

الخاصة بمشروع سحب السيارات المهملة والتالفة

بعون الله تعالى تم في يوم / / ١٤٤٧هـ الاتفاق بين كل من :

١. الطرف الأول بلدية الدرب و يمثلها في هذا العقد رئيس بلدية محافظة صبيا م/

و المشار فيما بعد بالمالك : (الطرف الأول)

٢- الطرف الثاني يمثله في هذا العقد

صادر من : / / ١٤٤٧هـ في : سجل تجاري رقم :

العنوان :

رمز بريدي : صندوق بريد : المدينة :

فاكس : الهاتف : جوال :

البريد الإلكتروني :

المشار إليه فيما بعد بالمستثمر (الطرف الثاني)

المادة الأولى مقدمة العقد

حيث أن الطرف الثاني تقدم بعرضه للطرف الأول بموجب المزايدة رقم () لعام ١٤٤٧هـ والخاصة بالسماح للمستثمر لمشروع سحب السيارات المهملة والتالفة بمحافظة الدرب و ذلك وفقاً لما ورد بكراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالمشروع و التي اطلع عليها الطرف الثاني و قدم عرضه بموجبها و حيث قبل الطرف الأول عرض الطرف الثاني و ذلك بناء على محضر لجنة ترسية للاستثمارات رقم ()

بتاريخ : / / ١٤٤٧هـ

عليه فقد تم بعون الله تعالى الاتفاق بين الطرفين على البنود التالية :

المادة الثانية : الغرض من العرض

الغرض من هذا العقد هو السماح للمستثمر لمشروع سحب السيارات المهملة والتالفة من محافظة الدرب طبقاً لما ورد بكراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالمشروع .

المادة الثالثة : ملحقات العقد

١) - يتالف هذا العقد من الوثائق التالية :

- أ - وثيقة العقد الأساسية
 - ب - كراسة الشروط وال
 - ت - عرض المستثمر و
 - ث - خطاب الترسية أو قب

(٢/٣) تشكل هذه الوثائق لوحة متكاملة وتعتبر كل وثيقة منها جزءاً لا يتجزأ من العقد بحيث تفسر و تتم الوثائق المذكورة أعلاه بعضها ببعضاً

(٣/٣) في حالة وجود أي تعارض بين وثائق العقد فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي في الترتيب الوارد في الفقرة الأولى من هذه المادة

المادة الرابعة : مدة العقد

مدة هذا العقد (٣ سنوات) ثلاثة سنوات هجرية يسبقها مدة شهرين كفترة للتجهيز و الانشاء و بلدية
الدرب غير ملزمة بتجديد أو تمديد العقد بعد انهائه أو انتهائه وغير ملزمة بتعويض المستأجر
عن اي نفقات او تجهيزات تمت بالمشروع و تبدأ مدة العقد اعتبارا من تاريخ انتهاء فترة التجهيز و
الانشاء مباشرة شريطة أن يتم ذلك خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ توقيع العقد و في حالة
تأخر المستثمر عن الموعد المذكور يتم اشعاره خطيا بذلك و تحسب بداية مدة العقد من تاريخ الاشعار

المادة الخامسة : تسديد مستحقات الأمانة :

- ١. يلتزم المستثمر بأعمال استلام لمشروع سحب السيارات المهملة والتالفة في محافظة الدرب على أن يتم تنفيذ العمل أولاً بأول و بصورة مستمرة بواسطة سياراته وعمالة المخصصة لذلك
 - ٢. على المستثمر تجهيز موقع الحجز ليتم استلام جميع السيارات المهملة والمعدات والهياكل واجزائها و المحافظة عليها طوال مدة الحجز و يجب أن يوفر في الموقع الشروط الازمة للامان و يقوم بتصويره تصويراً جيداً و مطابق لمبادئ السلامة و عليه تضمين ذلك في خطته التشغيلية و يوضح جميع الانشاءات والتجهيزات الازمة، لبلدية محافظة الدرب الحق المطلق في اجراء التعديلات التي تراها مناسبة اذا اتضح لها عدم مناسبة هذه التجهيزات والمنشآت للمشروع و يكون للبلدية و في جميع الأوقات الحق في دخول الحجز و ذلك لمعاينته للتتأكد من أن الأعمال متماشية مع هذه الشروط و المواصفات و الأنظمة المتعلقة بذلك

- ٣- على المستثمر تقسيم موقع الحجز مع تخصيص قسم للسيارات الحكومية و يمنع منعا باتا التصرف فيها.
- ٤- يلتزم المستثمر بالقيام بالعمل خلال ساعات العمل و التي توافق عليها بلدية محافظة الدرج و ذلك وفقا لخطة العمل التشغيلية التي تعتمدتها البلدية.
- ٥- يقوم المستثمر بإعداد سجلات بها المعلومات الخاصة بالسيارات و المعدات من حيث لونها ونوعها و موديلها و المتوفّر من أجزائها و تجهيزاتها و تسجيل هذه البيانات بالحاسوب الآلي وتزويد بلدية محافظة الدرج بصورة منه.
- ٦- يقوم المستثمر برفع تقارير شهرية و بيانات مكتوبة أخرى مسجلة على أقراص CD في موعد لا يتجاوزه اليوم السابع من أول كل شهر اعتبارا من بداية الشهر الأول لفترة التنفيذ يتضمن بيانات احصائية تفصيلية عن السيارات و المعدات و الهياكل و أجزاءها التي قام باستلامها و حجزها.
- ٧- الالتزام بتوفير الوظائف و شاغليها بالأعداد و الأوصاف المحددة في العطاء المتقدم من الطرف الثاني ضمن خطته و ذلك طيلة فترة التشغيل
- ٨- الالتزام بالإعلان بالصحف المحلية عن الوظائف التي يتيحها المستثمر و تكون الأولوية في شغلها للسعوديين ثم لمواطني الدول العربية و الإسلامية عدا الوظائف التي يجب اشغالها بالسعوديين فقط
- ٩- على المستثمر تأمين زي موحد للمشرفين و المرافقين يتكون من بنطلون و قميص بلون مميز و حذاء مناسب و العمالة بدلة (افروف) و حذاء مناسب و قفازات بلون موافقة بلدية الدرج عليه و يكتب عليه اسم المشروع (مشروع سحب السيارات المهملة و التالفة لمحافظة الدرج) مع تحديد بطاقة لهم توضع على الصدر تحمل الاسم و الرقم لكل منهم
- ١٠- على المستثمر و جميع منسوبيه و موظفيه و عماله احترام عادات و تقاليد المملكة العربية السعودية و الخصوص لانظمتها السارية حاليا و مستقبلا و عليه التنبية الدائم عليهم للالتزام بذلك و عقد دورات تدريبية لهم طوال العقد
- ١١- يلتزم المستثمر بأن يكون المعدات و السيارات و الاجهزة الازمة للمشروع والمقدمة منه بحالة جيدة و ذات تحمل مناسب للعمل المستثمر في مجال الخدمات المحددة لها بكفاءة عالية وفقا لأحدث التقنيات العالمية في تنفيذ اعمال مشابهة للاعمال محل هذا المشروع
- ١٢- يلتزم المستثمر بترخيص جميع المعدات و السيارات الازمة له في سياق لتنفيذ اعمال المشروع مع تحمله جميع النفقات و الرسوم المترتبة على ذلك
- ١٣- يجب أن تزود جميع المعدات بلمبات التحذير و وحدات الإنارة المناسبة للعمل ليلا و تزويدها ببطفایات احمد حريق ووسائل الأمان و السلامة ووضع خطوط فسفورية عاكسة على جميع المعدات و فقا لتعليم رقم ١٤١٠/٤/٣٠ و ف بتاريخ ٢٦٧٦/٥/٥
- ١٤- الالتزام في إنشاء تنفيذ العقد بالنظم و المعايير و اللوائح الخاصة بالصحة العامة وحماية البيئة و تطبيق شروط الأمن و السلامة المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تصدر من الجهات المختصة
- ١٥- الالتزام بالنسبة المعتمدة من نظام العمل الجديد في تشغيل العمالة السعودية بالمشروع
- ١٦- يقر المستثمر بعمله بان انظمة و احكام الاستيراد و الجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يجري تطبيقها على توريد و شحن أي منتجات أو اجزاء منها الى المملكة او منها بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحظر الاستيراد

- ١٧- اتخاذ كافة الاجراءات و الاحتياطات الازمة لمنع وقوع اي اضرار قد تلحق بالغير طوال فترة تنفيذ المشروع و يكون وحده مسؤولا عن اي حوادث او اصابات قد تلحق بالأشخاص او بالمتلكات ايا كان نوعها طالما كانت لها علاقة بالمشروع و عليه وحده تعويض المتضرر عما لحقه من اضرار او اصابات
- ١٧- البدء بتنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز و الانشاء
- ١٨- تأمين وسائل الامن و السلامة لحماية الاشخاص و المنشآت حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة
- ١٩- مراعاة النظم و المقاييس و اللوائح الخاصة بحماية البيئة في المملكة التي تصدر عن الجهات المختصة
- ٢٠- يلتزم المستثمر بكافة البنود الواردة بكراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالمشروع

المادة السادسة :

المادة السابعة :

المادة الثامنة :

المادة التاسعة : الإشراف على التنفيذ :

للطرف الأول الحق الكامل في الاشراف و الرقابة على تنفيذ المشروع اثناء فترة التنفيذ بكافة مراحلها من اجل التأكيد من التزام الطرف الثاني بالمواصفات و الشروط الفنية لهذا المشروع

المادة العاشرة : الغرامات و الجزاءات

إذا اخل المستثمر بأي شرط من شروط هذا العقد أو لم ينفذ أي عمل نصت عليه الشروط و المواصفات او تأخر في التنفيذ يحق لبلدية الدرب أن تفرض عليه غرامة مالية وفقاً لما نصت عليه الشروط ولمواصفات و على المستثمر سداد قيمتها خلال أسبوعين من تاريخ ابلاغه بها و في حالة عدم السداد يتم استقطاعها من الضمان المالي المقدم من المستثمر

المادة الحادية عشر : فسخ العقد

يحق للطرف الأول (بلدية محافظة صبيا) فسخ العقد و مطالبة الطرف الثاني بالتوقف عن العمل ولمطالبة بمستحقات بلدية محافظة الدرب بعد انتهاء المهلة المحددة في الإنذار في الحالات الآتية :

- إذا تأخر الطرف الثاني عن دفع مستحقات بلدية صبيا لمدة خمسة عشر يوم من بداية السنة العقدية
- إذا تأخر المستثمر عن البدء في المشروع خلال الفترة الزمنية المعطاه له للتجهيز و الانشاء بدون عذر تقبله بلدية الدرب.
- إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو الشروط الواردة في كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالإضافة ولم يتجاوب مع بلدية الدرب لتصحيح الوضع خلال الفترة المحددة في الإنذار
- إذا انسحب الطرف الثاني من العمل او تركه

المادة الثانية عشر : حالات إلغاء العقد

يحق لبلدية محافظة صبيا إلغاء العقد مع المستثمر في الحالات التالية :

- طلب بلدية الدرب خطية من المستثمر (و أثناء سريان العقد) لداعي المصلحة العامة
- زوال الصفة القانونية عن الطرف الثاني بحيث يصبح عاجزا عن الاستمرار في تنفيذ العقد وفقاً لبنوده و ذلك كما في الحالات التالية :
 - إذا أفسس الطرف الثاني أو طلب إفلاسه أو اشهر إفلاسه
 - إذا تم حل الشركة أو تصفيتها

المادة الثالثة عشر : الخلاف بين الطرفين

كل خلاف لا قدر الله قد ينشأ بين الطرفين بسبب تفسير أو تطبيق و تنفيذ هذا العقد لا يتم حله وديه يكون للطرف الثاني حق اللجوء إلى ديوان المظالم للفصل فيه و على ألا يحول ذلك دون الاستمرار في تشغيل المشروع مع التزام المستثمر بتسديد مستحقاته بلدية الدرب في موعدها لحين صدور حكم بات و قطعي في الموضوع ملزم الطرفين

المادة الرابعة عشر : العناوين و المراسلات و ارسال الاشعارات

جميع المراسلات التي توجه للطرف الثاني و المتعلقة بهذا العقد تكون على عنوانه المدون بصدر هذا العقد و تكون جميع المراسلات الموقعة عليها من أي من العاملين لدى الطرف الثاني بالاستلام أو المرسلة بالبريد أو بالفاكس في حكم المسئلة إلى الطرف الثاني و عليه أن يبلغ بلدية سراة عبيدة كتابة عن أي تغيير يطرأ على عنوانه بشكل فوري مع التزامه مراسلة بلدية على مقر إدارة الاستثمار ببلدية سراة عبيدة

المادة الخامسة عشر : مرجع العقد

مرجع هذا العقد لنظام المناقصات و المشتريات الحكومية الصادرة بالأمر السامي الكريم رقم (م / ٥٨) بتاريخ ١٤٣٧/٩/٤ هـ و لاحته التنفيذية و أيه انظمة أخرى تنظم الأعمال بالمشروع ، و يجري تفسير احكام التعاقد و التنفيذ فيما ينشأ من خلافات أو دعاوى حولها بموجب تلك الأنظمة .

نسخ العقد

حرر هذا العقد من (ثلاثة نسخ اصلية) و استلم الطرف الثاني نسخته للعمل بموجبها
و والله الموفق ،،،

رئيس بلدية محافظة

المستثمر

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
بلدية محافظة صبيا

